

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 16 سبتمبر 2024 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 18 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966 وعلى جميع النصوص المدقحة والمتممة لها، وخاصة الفصل 37 منها وما بعده،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتنمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر عدد 76 لسنة 2024 المؤرخ في 24 جانفي 2024 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 336 لسنة 2024 المؤرخ في 25 ماي 2024 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 451 لسنة 2024 المؤرخ في 7 أوت 2024 المتعلق بتعيين رئيس للحكومة،

أمر عدد 465 لسنة 2024 المؤرخ في 25 أوت 2024 المتعلق بتعيين أعضاء بالحكومة،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جويلية 1975 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها،

وعلى القرار المؤرخ في 23 أوت 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 13 أفريل 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 18 مارس 1985 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 11 ديسمبر 1984،

وعلى القرار المؤرخ في 22 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 31 أوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 2 أوت 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 11 جوان 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 9 جوان 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 28 ماي 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 17 ماي 2012 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 30 مارس 2012،

وعلى القرار المؤرخ في 8 مارس 2013 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 12 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 27 فيفري 2013،

وعلى القرار المؤرخ في 21 أوت 2014 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 13 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 22 جويلية 2014،

وعلى القرار المؤرخ في 11 أكتوبر 2016 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 14 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 16 سبتمبر 2016،

وعلى القرار المؤرخ في 3 جويلية 2017 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 15 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 22 جوان 2017،

وعلى القرار المؤرخ في 30 نوفمبر 2018 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 16 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 31 أكتوبر 2018،

وعلى القرار المؤرخ في 27 أكتوبر 2022 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 17 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 15 سبتمبر 2022،

قرر ما يلى:

الفصل الأول - تتم المصادقة على الملحق التعديلي عدد 18 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 6 أوت 2024 المصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تطبق وجوباً أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 16 سبتمبر 2024.

وزير الشؤون الاجتماعية

عصام الأحرار

اطلع عليه

رئيس الحكومة

كمال المدوري

**ملحق تعديلي عدد 18
للاتفاقية المشتركة القطاعية
للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها**

بين الممضيين أعلاه:

- الجامعة التونسية للنزل

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل

- الجامعة العامة للصناعات الغذائية والسياحة والتجارة والصناعات التقنية

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضاة بتاريخ 29 أفريل 1975 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 17 جويلية 1975 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 56 المурخ في 22 أوت 1975،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لاتفاقية المشتركة القومية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 13 أفريل 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 23 أوت 1983 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 58 المورخ في 6 و 9 سبتمبر 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لاتفاقية المشتركة القومية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 11 ديسمبر 1984 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 18 مارس 1985 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 35 المورخ في 3 ماي 1985،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لاتفاقية المشتركة القومية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 22 مارس 1989 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 21 المورخ في 24 مارس 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لاتفاقية المشتركة القومية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 31 أوت 1990 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 58 المورخ في 14 سبتمبر 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 للاتفاقية المشتركة القومية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 2 أوت 1993 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 58 المؤرخ في 6 أوت 1993 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 للاتفاقية المشتركة القومية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 للاتفاقية المشتركة القومية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 28 ماي 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 9 جوان 1999 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 48 المؤرخ في 15 جوان 1999 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 للاتفاقية المشتركة القومية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 101 المؤرخ في 13 ديسمبر 2002 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 7 المؤرخ في 24 جانفي 2006 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 11 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 30 مارس 2012 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 17 ماي 2012 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 40 المؤرخ في 22 ماي 2012 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 12 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 27 فبراير 2013 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 8 مارس 2013 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 22 المؤرخ في 15 مارس 2013،

وعلى الملحق التعديلي عدد 13 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 22 جويلية 2014 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 21 أوت 2014 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 68 المؤرخ في 22 أوت 2014،

وعلى الملحق التعديلي عدد 14 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 16 سبتمبر 2016 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 11 أكتوبر 2016 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 84 المؤرخ في 14 أكتوبر 2016،

وعلى الملحق التعديلي عدد 15 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 22 جوان 2017 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 3 جويلية 2017 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 53 المؤرخ في 4 جويلية 2017،

وعلى الملحق التعديلي عدد 16 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 31 أكتوبر 2018 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 30 نوفمبر 2018 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 99 المؤرخ في 11 ديسمبر 2018،

وعلى الملحق التعديلي عدد 17 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 15 سبتمبر 2022 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 27 أكتوبر 2022 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 120 المؤرخ في 8 نوفمبر 2022،

وعلى محضر الاتفاق حول الزيادات في الأجور الأساسية والمنح العامة والقارة بعنوان سنتي 2024-2025 المبرم بين الاتحاد العام التونسي للشغل والجامعة التونسية للنزل بتاريخ 26 جويلية 2024،

تم الاتفاق على ما يلى:

الفصل الأول: ينفع الفصلان 51 و 51 مكرر من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها

أعلاه كما يلي:

الفصل 51 (جديد): منحة النقل

"المؤجر الإمكانية-حسب الظروف-إما أن يضمن نقل الأعوان غير المتمتعين بالسكنى أو إرجاع مصاريف نقلهم.

حددت مصاريف النقل بالنسبة إلى الأصناف من "خدمات" إلى "أعلى 2" بـ 94.261 د في الشهر وذلك بداية من غرة ماي 2024 وحددت ب 102.274 د في الشهر وذلك بداية من غرة ماي 2025.

أما بالنسبة للأصناف «أعلى 1» و «إطار 1» و «إطار 2»، فحددت بـ 100.753 د في الشهر وذلك بداية من غرة ماي 2024 وحددت بـ 109.317 د في الشهر وذلك بداية من غرة ماي 2025. وتتضمن هذه المنحة، المنحة المحدثة بالأمر عدد 503 الموزرخ في 16 مارس 1982 وتدفع هذه المنحة في نهاية كل شهر.

وفي صورة دعوة العامل للعمل خارج أوقات العمل وذلك لضرورة العمل، فعلى المؤجر أن يضمن نقله."

الفصل 51 مكرر (جديد): منحة الحضور

"يتمتع كافة العمال بمنحة حضور ضبط مقدارها كما يلي:

- 34.457 د في الشهر بداية من غرة ماي 2024.
- 37.386 د في الشهر بداية من غرة ماي 2025.

الفصل الثاني: بالنسبة للمؤسسات التي أسللت زيادات في الأجور الأساسية والمنح العامة والفاردة لعمالها والتي هي أقل من الزيادات المتفق عليها بعنوان سنوي 2024/2025 يقع احتساب الفارق في الزيادة بمعدل رجعي بداية من 1 ماي 2024.

الفصل الثالث: يطبق جدول الأجر المرفقان بهذا الملحق التعديلي حسب التواريخ التالية:

- الجدول عدد 1 بداية من أول ماي 2024.
- الجدول عدد 2 بداية من أول ماي 2025.

تنسحب الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذين الجدولين على العمال الذين يتقاضون أجورا
تفوق الأجور المضبوطة بجدولي الأجور المرفقة بهذا الملحق التعديلي.

الفصل الرابع: يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول ماي 2024، مع مراعاة أحكام
الفصول الأول والثاني والثالث أعلاه.

تونس في 6 أوت 2024.

عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل	الأمين العام للاتحاد العام
رئيسة الجامعة التونسية للنزل	ال التونسي للشغل
درة ميلاد	نور الدين الطبوبي
	الكاتب العام للجامعة العامة
	للصناعات الغذائية والسياحة
	والتجارة والصناعات التقليدية
	صابر التبييني

بيان العمل بـ بدءاً من 01 مאי 2024
جدول الأجر عدد ١

الإتفاقية المنشورة الفلاحية
للزملاء المساعدة

المرتبة والوظيفة المساعدة لها											
الرتبة والوظيفة المساعدة لها	الأقصى للعافية	مدة القاء بالشروع	الإتفاقية المساعدة لها								
١٣	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢
٣	٣	٣	٣	٣	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
٣٠	٢٧	٢٤	٢١	١٨	١٥	١٣	١١	٩	٧	٥	٣
١٧٠٠,٢٨٨	١٦٦٠,٩٩٣	١٦٢١,٦٩٨	١٥٨٢,٤٠٣	١٥٤٣,١٠٨	١٥٠٣,٨١٤	١٤٦٤,٥١٨	١٤٢٥,٢٧٤	١٣٨٥,٩٢٩	١٣٤٦,٦٣٤	١٣٠٧,٣٣٩	١٢٦٨,٠٤٥
١٦٥,١٧٥	١٥٧٧,٩٠٠	١٥٤٠,٦٢٥	١٥٠٣,٣٥١	١٤٦٦,٠٧٤	١٤٢٨,٨٠١	١٣٩١,٥٢٥	١٣٥٤,٢٥١	١٣١٦,٩٧٧	١٢٧٩,٧٠٢	١٢٤٢,٤٢٧	١٢٠٥,١٥٢
١٥٣١,٧٣٣	١٤٩٦,٤٨٦	١٤٦١,٢٤٠	١٤٢٥,٩٩٢	١٣٩٠,٧٤٧	١٣٥٥,٥٠١	١٣٢٠,٢٥٤	١٢٨٥,٠٠٧	١٢٤٩,٧٦١	١٢١٤,٥١٥	١١٧٩,٢٦٩	١١٤٤,٠٢٢
١٤٠٣,٩٩١	١٣٧٢,١٦٦	١٣٤٠,٣٤٠	١٣٠٨,٥١٦	١٢٧٦,٦٩٠	١٢٤٤,٨٦٥	١٢١٣,٠٤٠	١١٨١,٢١٤	١١٤٩,٣٩٠	١١١٧,٥٦٤	١٠٨٥,٧٣٩	١٠٥٣,٩١٤
١٢٦١,٢١٣	١٢٣٢,٦٣٣	١٢٠٤,٠٥٢	١١٧٥,٤٧٢	١١٤٦,٨٩١	١١١٨,٣١٠	١٠٨٩,٧٢٩	١٠٦١,١٥٠	١٠٣٢,٥٦٨	٩٧٥,٤٠٧	٩٤٦,٨٢٧	٩١٨,٢٤٦
١١٧٥,٢٤٢	١١٤٨,٦٥٦	١١٢٢,٠٦٩	١٠٩٥,٤٩٣	١٠٥٨,٣٩٧	١٠٤٢,٣١٠	١٠١٥,٧٢٢	٩٨٩,١٣٦	٩٦٢,٥٥٠	٩٣٥,٩٦٣	٩٠٩,٣٧٧	٨٨٢,٧٩٠
١١٠٤,٣٥٠	١٠٧٩,٢٢٣	١٠٥٤,٠٩٦	١٠٢٨,٩٦٨	١٠٠٣,٨٤٥	٩٧٨,٧١٦	٩٥٣,٥٨٩	٩٢٨,٤٦٣	٩٠٣,٣٣٦	٨٧٨,٢٠٩	٨٥٣,٠٨٣	٨٢٧,٩٥٦
١٠٤١,٠١٢	١٠١٧,١٩٢	٩٩٣,٣٧١	٩٦٩,٥٥٣	٩٤٥,٧٣٣	٩٢١,٩١٣	٨٩٨,٠٩٣	٨٧٤,٢٧٤	٨٥٠,٤٥٤	٨٢٦,٦٣٤	٨٠٢,٨١٦	٧٧٨,٩٩٤
٩٦٢,٢٥٧	٩٤٠,٢١٢	٩١٨,١٦٥	٨٩٦,١٢٠	٨٧٤,٠٧٥	٨٥٢,٠٢٩	٨٢٩,٩٨٣	٨٠٧,٩٣٨	٧٨٥,٨٩٣	٧٦٣,٨٤٩	٧٤١,٨٠١	٧١٩,٧٥٦
٧٩,٠٤٠	٧٧٦,٧٥٩	٧٥٨,٤٧٧	٧٤٠,١٩٤	٧٢١,٩١١	٧٠٣,٦٣٩	٦٨٥,٣٤٨	٦٦٧,٥٦٤	٦٤٨,٧٨٤	٦٣٠,٥٠٠	٦١٢,٢١٧	٥٩٣,٩٣٥
											٥٧٥,٦٥٤

١. تضمين الـ ١٢٠٥,١٥٢ للإتفاقية المساعدة في الحدود المحددة في المرسوم رقم ٧ في ١٩٨١، والمرسوم رقم ٥١ لسنة ١٩٨٢، وذلك في ٤٣٧ عدد.

٢. تقطف، إلزال، المسحة ٥ فتحة الإصبع، الماء الماء بـ العدد المحدد بمدحاف العيادة ١٠ بالمائة.

الإحصائية المشتملة على القطاعات للتغذية السياحية وللأعمال والخدمات الشاملة لها											
الإجمالي											
مدة إقامة السائحية											
الأصناف											
الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي
1.844,812	1.802,177	1.759,543	1.716,908	1.674,273	1.631,638	1.589,002	1.546,368	1.503,733	1.461,098	1.418,463	1.375,828
1.752,465	1.712,022	1.671,578	1.631,135	1.580,691	1.550,249	1.509,805	1.469,363	1.428,920	1.388,476	1.348,033	1.307,590
1.661,931	1.623,688	1.585,445	1.547,201	1.508,560	1.470,718	1.432,476	1.394,232	1.355,991	1.317,749	1.279,506	1.241,264
1.523,330	1.488,800	1.454,269	1.419,740	1.385,209	1.350,678	1.316,148	1.281,618	1.247,089	1.212,557	1.178,027	1.143,496
1.368,416	1.337,407	1.306,396	1.275,387	1.244,376	1.213,366	1.182,356	1.151,348	1.120,337	1.089,327	1.058,317	1.027,308
1.275,138	1.246,291	1.217,445	1.188,600	1.159,753	1.130,906	1.102,058	1.073,212	1.044,367	1.015,520	986,674	957,827
1.198,219	1.170,957	1.143,694	1.116,430	1.089,171	1.061,907	1.034,644	1.007,382	980,120	952,857	925,595	898,332
1.129,498	1.103,654	1.077,807	1.051,965	1.026,120	1.000,276	974,431	948,587	922,742	896,898	871,055	845,209
1.044,049	1.020,130	996,209	972,290	948,371	924,451	900,532	876,612	852,694	828,776	804,855	780,935
862,619	842,783	822,947	803,111	783,273	763,438	743,602	723,765	703,930	684,092	664,256	644,419
كليات											

ملاحظة : 1) تشمل الإحصاء المجموع بين الأدوار السياحية والتجارية بالفترة من 1/1/1981 إلى 31/12/1982، وذلك في 7 أيام من شهر سبتمبر 1982، وذلك في 16 يوماً من شهر سبتمبر 1981، وذلك في 10 أيام من شهر سبتمبر 1981.
 2) تطبق على الأدوار السياحية المجموع بين الأدوار السياحية والتجارية، وذلك في 10 أيام من شهر سبتمبر 1982.